



سياسة الاستثمار

جمعية التنمية الأسرية
بمنطقة جازان (رأف)
النسخة الأولى ٢٠٢١



تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستفادة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات:

١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح

مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.

٢. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول

الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.

٣. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض

من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.

٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية

وقت بدء الاستثمار.

٥. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها

الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات

الإنتاجية والخدمية.



٦. تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٢٥% من إيرادات الاستثمار

الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق

الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع () في دورته () هذه

السياسة في ٠٠/٠٠/٠٠٠٠. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات

الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعه

سابقا.

